

استخدام الأدوات المطلية بالذهب والفضة / الإثنين) 9-8-

فتاوى 1202م

صلاح الصاوي

سيدة جليلة تقول قدمت الي طاقم معالق مطلية بذهب ولم اكن اعلم يومها ان استخدام ملاعق الذهب والفضة لا تجوز لم استخدامها الا مرة واحدة قبل علمي بحكم والآن هي عندي في البيت - [00:00:01](#)

ماذا افعل فيه وما حكمه اتخازها وما حكم استقباله نقول لها يا سيدتي. اما ان كانت من الذهب او الفضة الخالصة فهذه لا يجوز استخدامها باجماع المسلمين لا تأكلوا في انية الذهب والفضة ولا تشربوا في صاحفها - [00:00:21](#)

فانها لهم في الدنيا ولهم في الآخرة الذي يأكل في انية الذهب فضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم فهذا متفق عليه لكن الاناء المطلية فقط هذا محل خلاف بين اهل العلم - [00:00:43](#)

الحنابلة على تحريم استعماله القناع الفقهي الحنفي ويحرم اتخاذ واستعمال اناناء ونحوه مطلي بذهب او فضة بان يجعل الذهب او الفضة كالورق ويطلق على الحديد ونحوه آآ هذا عنده على التوحيد - [00:01:04](#)

عند الشافعية يجيزون استعمال الاناء المطلية بالذهب والفضة الا اذا كان الاناء المطلبي بشيء منهما يمكن بعد عرضه على النار استخراج هذا الذهب او الفضة يعني ان يكون الذهب او الفضة مش مجرد لون. لو انك عرضته على النار - [00:01:31](#)

تستطيع ان تستخلص هذا الذهب استخلاص هذه الفضة ان كان ذلك كذلك فهذا لا يجوز في نهاية المحتاج الفقهي الشافعي ويحل الاناء المموج. المطلي بذهب او فضة ايجوز استعماله في الاصح - [00:01:53](#)

قلة المموج به فكانه معدوم الاجتهاد الثاني عند الشافعية انه يحرم لما يتضمنه من الخيال وكسر قلوب الفقراء لكن قانون ان كثيرا

المموج به بان يحصر شيء منه بالعرض على النار حرم - [00:02:20](#)

المالكية لهم قولان بالمنع والجواز بالمنع والجوهر. يعني آآ افمنهم من منع نظرا بظاهره ومنهم من جوز نظرا لباطنه ورجح بعضهم الثاني نظرا لقوة الباطل لان الاصل في المادة انها حديد - [00:02:46](#)

واللون هذا او الرقائق هذه من الخارج فهي قليلة مقارنة العصر الخلاصة ان هذا وبالمناسبة اه يعني الاحناف لا يرون حرجا في استعمال الاناء المطلية يقولون لان الطلاء مستهلك - [00:03:09](#)

ما يخلص فلا عبرة لللونه وكأنك بهذا تستطيع ان تجد مشتركا بين الفقه الحنفي والفقه ان مناط الحل عند الاحناف كون الطلاء مستهلكا لا يخلص معناه لو كان الطلاء قويا - [00:03:31](#)

ولو عرض الاناء على النار لاستخرجنا منه هذه المادة المحمرة كان منها عنه لها جميعا مسألة كما ترون في محل الاجتهاد وينبغي للمكلف العمل بالاحق والخروج من الخلاف وخير دينكم الورع - [00:03:56](#)

وأجعلوا بينكم وبين الحرام جنة من أجعلوا بينكم وبين الحرام جنة من الحرام هكذا شأن لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يترك ما لا يأس به حذرا مما به يأس - [00:04:21](#)

لا يبلغ العبد دريته حتى يترك ما لا يأس به يعني تحوطا واحتياطا لما فيه يأس اسأل الله لنا ولهم التوفيق والسداد والرشاد - [00:04:41](#)